﴿وَأَوۡفُواْ ٱلۡكَيۡلَ إِذَا كِلۡتُمۡ وَزِنُواْ بِٱلۡقِسۡطَاسِ ٱلۡمُسۡتَقِيمِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلٗا ٣٥﴾ [الإسراء: 35]

❁ مُناسَبَةُ الآيَةِ لِمَا قَبْلَها:

الأمـر بـالـوفـاء في شـؤون البيع والـشِّـراء، بعد الأمـر بـالـوفـاء بصفة عامَّة

بعد أن أمر اللّهُ ﷻ بالوفاء بصفة عامَّة، أتبع ذلك بالوفاء في شؤون البيع والشَّراء، بقَولِه: ﴿وَأَوۡفُواْ ٱلۡكَيۡلَ إِذَا كِلۡتُمۡ﴾؛ لأنّ ذلك ممّا يرجع إلى المعاملة بالأموال[1]، التي أُشير إليها بقوله: ﴿وَلَا تَقۡرَبُواْ مَالَ ٱلۡيَتِيمِ﴾، وهو النّهي السّابق على الأمر بالوفاء بالعهد، الذي هو مُفصّلٌ بين ما قبلَه وما بعدَه مِن نواهٍ وأوامر، والرّجوعُ هنا ظاهرٌ، ولأنَّ الكَيْلَ والوَزْنَ مِن جُملةِ الأماناتِ الخَفيَّةِ، كالتصَرُّفِ لليَتيمِ، وكان الائتِمانُ عليه كالمَعهودِ فيه[2].

❁ شَرْحُ المُفْرَداتِ:

1) ﴿ٱلۡكَيۡلَ﴾: أَصْلُ الكَيْلِ: ضَبْطُ الشَّيءِ وإمْساكُهُ، وسُمّيَ المِكْيالُ بذلك[3]؛ لأَنَّهُ يَضْبِط الحَبَّ وَنَحْوَهُ، وَيَأْتي الكَيْلُ بِمَعْنَى: الإعْطاءِ، كِلْتُ فُلانًا: أَعْطَيْتُهُ، واكْتَلْتُ عَلَيْهِ: أَخَذْتُ مِنْهُ، والاسْمُ: الكيلَةُ، والكَيّالُ: صاحِبُ حِرْفَةِ الكَيْلِ، والكَيْلُ أيضًا: تَحْديدُ قَدْرِ الشَّيْءِ وقياسُهُ، والجَمْعُ: أَكْيالٌ، والمِكْيالُ: آلَةُ الكَيْلِ تَكونُ مِنْ خَشَبٍ أو حَديدٍ أو غَيْرِهُ، كالصّاعِ ونَحوِهِ[4]، يُقالُ: كالَ الطّعامَ يَكيلُ كَيْلًا إذا حَدَّدَ مِقْدارَهُ[5]، والمُرادُ بالكَيْلِ في الآية: مَصْدَرٌ، يُطْلَقُ على ما يُكالُ بِهِ، وَهوَ المِكْيالُ؛ لِمُقابَلَتِهِ بالميزانِ.

(1) أبو حيّان، البحر المحيط: 7/ 46.
(2) البقاعيّ، نظم الدّرر: 11/ 412.
(3) ابن فارس، مقاييس اللّغة: (كيل).
(4) الأزهريّ، تهذيب اللّغة، وابن عبّاد، المحيط في اللّغة: (كيل).
(5) الرّاغب، المفردات، والسّمين، عمدة الحفّاظ: (كيل).

2) ﴿بِٱلْقِسْطَاسِ﴾: أصلُ (قَسَطَ): يَدُلُّ على مَعْنَيَيْنِ مُتَضادَّيْنِ، والبِناءُ واحِدٌ، فالقِسْطُ: العَدْلُ، يُقالُ: أَقْسَطَ الرَّجُلُ يُقْسِطُ فهو مُقسِطٌ، أَي: عَدَلَ[1]، وأمّا القَسْطُ - بِفَتْحِ القافِ - فهو: الجَورُ والظُّلْمُ، وقَسَطَ إذا جارَ وظَلَمَ، فهو قاسِطٌ، والقِسْطاسُ: اسمٌ للميزانِ، أَيْ: آلَةِ الوَزْنِ، واسمٌ للعَدْلِ، قيلَ: هو مُعَرَّبٌ مِنَ الرّوميَّةِ، مُرَكَّبٌ مِنْ كَلِمَتَيْنِ: قَسَطَ، أَي: عَدَلَ، وَطاسَ: وَهوَ كِفَّةُ الميزانِ[2]، والحَقُّ أنَّها عربيَّة صَميمة، في بنائها، وفي ميزانها الصّرفي، وقد تصرّف القرآن الكريم فيها على جميع الوجوه، كما يتصرّف في كلّ كلمة عربيّة متمكّنة في عروبتها[3]، والمقصودُ بالقِسْطاسِ في الآية: العَدْلُ والميزانِ، فهما صالِحانِ لمعنى الآية.

3) ﴿تَأْوِيلًا﴾: أَصْلُ الكلمَةِ: الإرْجاعُ، كَقَوْلِكَ: أَوَّلَ الشَّيْءَ إلى أَهْلِهِ، أَيْ: أَرْجَعَهُ ورَدَّهُ إلَيْهِم، والأَوْلُ: الرُّجوعُ[4]، والمَآلُ: مُنْتَهَى الشَّيْءِ ومَرْجِعُهُ ومَصيرُهُ وعاقِبَتُهُ، وقيل: أَصْلُهُ التَّأْويلِ، مِنَ الأَوَّلِ وهو مُبْتَدَأُ الشَّيْءِ، ومنه سُمّيَ التَّفْسيرُ تَأْويلًا؛ لأنّ فيه إرْجاعَ الكَلامِ إلى ما يَحْتَمِلُهُ مِنَ المَعاني، أو إرْجاعهُ إلى بدايَتِهِ، ومِن مَعانيه أيضًا: التَّقْديرُ، التَّأويلُ: الإيضاحُ والبَيانُ والتَّفْسيرُ، يُقال: أَوَّلَ الكَلامَ إذا أَوْضَحَهُ وبَيَّنَ معناهُ، ويأْتي بِمعنى الصَّرْفِ والتَّغْييرِ، يُقال: أَوَّلْتُهُ فَتَأَوَّلَ، أَيْ: صَرَفْتُهُ فانْصَرَفَ[5]، والمقصود بالتَّأويل في الآية: العاقِبَةُ، وهو ما يَؤول إليه الأمرُ، وما ينكشف مع الزَّمن منه[6].

❁ المَعْنى الإجْماليُّ:

بعد أن أمر الحَقُّ تعالى بالوفاء بصِفة عامَّة، أتبَع ذلك بالوفاء في شؤون البيع والشِّراء، فقال سبحانه: وأوفوا النّاسَ الكَيلَ إذا كِلْتُم لهم، وأوفوهم حُقوقَهم - بالعَدلِ - تامَّةً مِن غَيرِ نَقصٍ، وزِنوا للنّاسِ بالميزانِ السَّويِّ الذي لا انحِرافَ فيه ولا اعوِجاجَ، ولا غِشَّ ولا خديعةَ، ذلك الوَفاءُ في الكَيلِ والميزانِ خَيرٌ لكم - أيُّها النّاسُ - مِنَ التَّطفيفِ، وأحسَنُ

(1) الخليل، العين، والأزهريّ، تهذيب اللّغة، وابن فارس، مقاييس اللّغة: (قسط).
(2) الأزهريّ، تهذيب اللّغة، وابن فارس، مقاييس اللّغة: (قسط)، وابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 15/ 98.
(3) الخطيب، التّفسير القرآنيّ للقرآن: 8/ 486.
(4) الخليل، العين، الأزهريّ، تهذيب اللّغة: (أول).
(5) الجوهريّ، الصّحاح، والزّبيديّ، تاج العروس: (آل)، والجرجانيّ، التّعريفات، ص: 72.
(6) الخطيب، التّفسير القرآنيّ للقرآن: 8/ 486.

عاقِبةً لكم، في دُنياكم: بالبَرَكة وانشِراحِ النَّفسِ وغيرِ ذلك، وفي أُخراكم: بالثَّوابِ مِنَ اللهِ تعالى[1].

إتمامُ الوزنِ بالعدل دونَ بخسٍ؛ ذلك خيرٌ للعَبد عند ربِّه، وأحسَنُ عاقبةً

❁ الإيضاحُ اللُّغويُّ والبَلاغِيُّ:

دلالة ترتيب الأمر بالوفاء بالكيل عقبَ ما سبقه:

في الآية الكريمة حُكمان هما: الثّاني عَشَرَ والثّالثَ عَشَر مِنَ الوصايا التي قضى اللهُ بها[2]، فبعدَ أن أمر سبحانَه بالوفاء بصِفة عامَّة، أتبع ذلك بالوفاء في شؤون البيع والشِّراء، فعطف النّظمُ الكريم بالأمر بإيفاء الكيل والميزان، وذلك في التَّبايع، فقد كانوا يبيعون التَّمرَ والزَّبيب كيلًا، وكانوا يتوازنون الذَّهب والفِضَّة، وكانوا يُطَفِّفون حرصًا على الرِّبح، فلذلك أمرهم بالوفاء[3]، فهو عطف متابعةٍ للأوامر والوصايا فذَكر سبحانَه بعد الوفاء بالعهد، الوفاءَ في صِدق الأعمال والأقوال[4].

العطف بذِكْر الوفاء في صدق المعاملات مُتابعةً للأوامر والوصايا السّابقة

سِرُّ العدول مِنَ النَّهي إلى الأمر:

عَدَلَ النَّظمُ الكريم في قوله تعالى: ﴿وَأَوۡفُواْ ٱلۡكَيۡلَ إِذَا كِلۡتُمۡ وَزِنُواْ بِٱلۡقِسۡطَاسِ ٱلۡمُسۡتَقِيمِۚ﴾ عن أن يأتيَ فيه بالنَّهْيِ عنِ التَّطفيف، كما في قول شعيب عليه السلام: ﴿وَلَا تَنقُصُواْ ٱلۡمِكۡيَالَ وَٱلۡمِيزَانَۖ﴾ [هود: 84]، إشارةً إلى أنَّهم مأمورون بالحَدِّ الذي يتحقَّق فيه العدلُ وافيًا، وعدمُ النَّقصِ يساوي الوفاءَ، ولكنَّ في اختيار الأمر بالإيفاء اهتمامًا به؛ لتكون النُّفوسُ مُلتَفِتَةً إلى جانب الوفاء، لا إلى جانب ترك التَّنقيص، وفيه تذكير لهم بالسَّخاء الذي يتمادحون به، كأنَّه قيل لهم: أين سخاؤكم الذي تتنافسون فيه؟ فهَلّا تُظهرونه إذا كِلْتُم أو وَزَنْتُم، فتزيدوا على

لتكون النُّفوس مُلتفِتَةً إلى جانب الوفاء؛ تحقيقًا لمقام الإحسان

(1) ابن جرير، جامع البيان: 14/ 592، والقرطبيّ، الجامع لأحكام القرآن: 10/ 257، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 5/ 74، والبقاعيّ، نظم الدّرر: 11/ 413، والسّعدي، تيسير الكريم الرّحمن، ص: 457.
(2) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 15/ 97.
(3) الطّنطاويّ، التّفسير الوسيط: 8/ 349.
(4) البقليّ، عرائس البيان: 2/ 360.

العدل، بأن توَفّروا للمُكْتال كرمًا بَلَهَ أن تسرقوه حَقَّه، وهذا تنبيهٌ لهم على اختلال أخلاقهم وعدم توازنها[1].

سِرُّ إسناد الفعل إلى ضمير الجماعة:

الإشارة إلى الأثر السَّيِّئ للتَّطفيف على الجماعة وارتدادِه إلى الفرد

الطَّمعُ في الكيل والوزن قذارةٌ وصَغارٌ في النَّفس، وغِشٌّ وخيانة في التَّعامل، تُزعْزَع بهما الثِّقَةُ، ويتبعُهما الكسادُ، وتَقِلّ بهما البركةُ في محيط الجماعة، فيرتدُّ هذا على الأفراد، وهم يحسبون أنَّهم كاسبون بالتَّطفيف، وهو كسب ظاهريٌّ ووقتيٌّ؛ لأنَّ الكساد في الجماعة يعود على الأفراد بعد حين، وهذه حقيقة تُدْرَك بالنّظر في عالم التّجارة، ولم يكن الدّافع الأخلاقي أو الحافز الدّينيّ هو الباعث عليها، بل مُجرَّد إدراكها في واقع السّوق بالتَّجربة العمليَّة[2].

معنى ﴿ٱلْكَيْلَ﴾ وسِرُّ إيثاره على ﴿ٱلْمِكْيَالَ﴾:

النَّظر في هذا الموضع إلى الفعل، وفي سورة هود إلى الآلة

الكيل هو ذلك الفعل الذي يقوم به الإنسانُ قصدَ ضبط وتحديدِ قيمة، ومقدار، وطبيعة، وخصائص شيء، أو عمل معين، بالنَّظر إلى شيء آخر، مُقابل ما يحصل عليه، ويكون ذلك عَبْرَ مِكيال أو ميزان ضامن لمعادلته وتساويه قدرَ المستطاع والإمكان، تجنّبًا للظُّلم والطُّغيان، وتحقيقًا للعدل والرّضا والتّوازن والتّساوي بين الطَّرفين، وهو ما ورد في قصّة شعيب مع قومه: ﴿وَلَا تَنقُصُواْ ٱلْمِكْيَالَ وَٱلْمِيزَانَۖ إِنِّيٓ أَرَىٰكُم بِخَيْرٍ وَإِنِّيٓ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُّحِيطٍ ﴿٨٤﴾ وَيَٰقَوْمِ أَوْفُواْ ٱلْمِكْيَالَ وَٱلْمِيزَانَ بِٱلْقِسْطِۖ وَلَا تَبْخَسُواْ ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْاْ فِى ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴿٨٥﴾﴾ [هود: 84 - 85]، فالكيل من فعل (كال) يَدُلُّ على أنَّ فاعله مُباشر الكيل، فهو الذي يدفع الشَّيء المَكيل، وهو بمنزلة البائع، ويقال للذي يقبض الشّيءَ المَكيل: مُكتال، قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ إِذَا ٱكْتَالُواْ عَلَى ٱلنَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ﴿٢﴾ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ﴿٣﴾﴾ [المطففين: 2 - 3][3].

(1) ابن عاشور، التَّحرير والتَّنوير: 15/ 97.
(2) شحاته، تفسير القرآن الكريم: 15/ 2856.
(3) ابن عاشور، التَّحرير والتَّنوير: 15/ 98.

سِرُّ الأمرِ بالوفاء وقتَ الكيل لا الاكتيال:

وقوعُ التَّطفيفِ حـاصـلٌ وقـتَ الكيل

وقع الإيفاء مقيدًا بقوله: ﴿إِذَا كِلْتُمْ﴾؛ وهذا يعني: أنّ الإيفاء ليس إلزامًا حين يكتال المَرءُ، وإنّما هو إلزام حين يكيل، لذا قال: ﴿إِذَا كِلْتُمْ﴾، ولم يقل: (إذا كلتم واكتلتم)؛ فيكون في هذا القيد شديدُ إنذارٍ وترهيبٍ مُخيفٍ مِنَ التّطفيف، كما أنّ وراءَه شيئًا آخر؛ وهو أنّ مَن يكتال لنفسه ليس بحاجة إلى تنبيهٍ إلى الإيفاء، وإنّما الشّيطان راصد للبائع، لا المشتري، فاشتغل الذّكرُ الحكيم بتأكيد ما يقَع التّطفيف بصدده، قال أبو السّعود: وتقييدُ الأمر بذلك؛ لِما أنّ التّطفيف هناك يكون، وأمّا وقت الاكتيال على النّاس فلا حاجة إلى الأمر بالتّعبيرين"، والتّوكيد هنا جاء مِن أمرين؛ مِن ذِكْر الأمر بالإيفاء مَرّتين؛ مَرّةً بالذِّكْر: ﴿وَأَوْفُواْ ٱلْكَيْلَ﴾، وأُخرى بالحذف: (إذا كلتم فأوفوا بالكيل)، قال ابن عاشورٍ: وزيادة الظّرف في هذه الآية - وهو: ﴿إِذَا كِلْتُمْ﴾ - دون ذِكْر نظيره في آية الأنعام؛ لما في (إذا) مِن معنى الشّرطيّة، فتقتضي تجَدّد ما تَضَمّنَه الأمرُ في جميع أزمنة حصول مضمون شرط (إذا) الظّرفيّة الشّرطيّة؛ للتّنبيه على عدم التّسامح في شيء من نقص الكيل عند كلّ مباشرةٍ له؛ ذلك أنّ هذا خطابٌ للمسلمين، بخلاف آية الأنعام؛ فإنّ مضمونها تعريض بالمشركين في سوء شرائعهم، وكانت هنا أجدرُ بالمبالغة في التّشريع"، فظهر بذلك وجهُ مَجيء القيد في الإسراء، وغيابِه في الأنعام.

دلالة عطفِ الأمر بالوزن المُقسَط، بعد الأمر بالوفاء بالكيل:

وجـوبُ الاحـتراز مِـن نـقـصـان الـكـيـل والـوزن القليل

مِنَ الأوامر المذكورة في هذه الآية قوله: ﴿وَزِنُواْ بِٱلْقِسْطَاسِ ٱلْمُسْتَقِيمِ﴾ فالأمرُ المتقدِّمُ في إتمام الكيل، وهذا الأمرُ في إتمام الوزن، ونظيرُه قولُه تعالى: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلْوَزْنَ بِٱلْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُواْ ٱلْمِيزَانَ ۝٩﴾ [الرَّحمن: 9]، وقولُه: ﴿وَلَا تَبْخَسُواْ ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْاْ فِى ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ۝٨٥﴾ [هود: 85]، فقد أُفرِد الميزان بالأمر، كما أُفرِد الكيل من

قبلُ؛ إبلاغًا في بيان ما ينشأ عنهما مِن آثار سلبيّة هدّامة؛ وذلك "أنَّ التَّفاوت الحاصل بسبب نقصان الكيل والوزن قليلٌ، والوعيد الحاصل عليه شديدٌ عظيم، فوجبَ على العاقل الاحترازُ منه، وإنّما عَظُمَ الوعيدُ فيه لأنَّ جميع النّاس مُحتاجون إلى المعاوضات والبيع والشِّراء، وقد يكون الإنسان غافلًا لا يهتدي إلى حفظ ماله، فالشّارع بالغ في المَنع مِنَ التَّطفيف والنُّقصان، سعيًا في إبقاء الأموال على الملاك، وحرصًا على صِحّة المعاملات، ومنعًا مِن تلطيخ النَّفسِ بِسَرقة ذلك المقدارِ الحقير"[1]، ولذا أهلك اللّهُ قومَ شعيب بسبب هذه الجريمة مقرونةً بالشِّرك، وعبادةِ غير اللّه تعالى[2].

توجيه المتشابه اللّفظيّ:

كـــون آيـــة الأنـعـام سيقت مَـساقَ التَّذكير للمُشركين بما هـم عـليـه مِـنَ المَفاسد

مع أنَّ معنى العدل والميزان صالحان هُنا في لفظة القسطاس، لكنّ التي في الأنعام: جاء فيها ﴿بِٱلۡقِسۡطِۖ﴾ [الأنعام: 152] فهو العدل، في قوله: ﴿وَأَوۡفُواْ ٱلۡكَيۡلَ وَٱلۡمِيزَانَ بِٱلۡقِسۡطِۖ﴾ [الأنعام: 152]؛ لأنَّها سيقت مَساقَ التَّذكير للمُشركين بما هم عليه مِنَ المَفاسد، فناسبَ أن يُذَكَّروا بالعَدْل؛ ليعلموا أنَّ ما يفعلونه ظلمٌ[3].

دلالة الباء في ﴿بِٱلۡقِسۡطَاسِ﴾:

مجيئُها في معنى الاستـعـانـة والآلـة، ومُفيدةٌ للملابسة أيضًا

والباء هُنا للمُلابسة؛ أي: وَزْنًا مُتلبِّسا بالقِسْطاسِ[4]، "وهذه الآية جاءت خطابًا للمسلمين، فكانت أجدرَ باللّفظ الصّالح لمعنى آلة الوزن؛ لأنَّ شأن التَّشريع بيانُ تحديدِ العملِ، مع كونه يومئ إلى معنى العدلِ على استعمال المشترك في معنَييه، فالباء هُنا ظاهرةٌ في معنى الاستعانة والآلة، ومُفيدةٌ للملابسة أيضًا"[5].

(1) الفخر الرّازي، مفاتيح الغيب: 20/ 338.
(2) الدُّرَّة، تفسير القرآن الكريم وإعرابه: 5/ 336.
(3) ابن عاشور، التَّحرير والتَّنوير: 15/ 98.
(4) الشِّربينيّ، السّراج المنير: 2/ 338.
(5) ابن عاشور، التَّحرير والتَّنوير: 15/ 98.

سِرُّ زيادة مبناه على (القسط) وفائدتها:

الـدّلالـة على المُبالغة مِنَ القسط

تصرَّف القرآن الكريم في هذه الكلمة على جميع الوجوه، فجاء منها بالفعل فقال تعالى: ﴿وَأَقْسِطُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ۝٩﴾ [الحجرات: 9]، وبالمصدر في قوله تعالى: ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِٱلْقِسْطِ﴾ [الأعراف: 29]، وباسم الفاعل في قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ۝٤٢﴾ [المائدة: 42]، وهكذا تصرَّف القرآنُ بهذه الكلمة كما يتصرّف في كُلِّ كلمة عربيَّة مُتمكِّنةٍ في عروبتها، أمّا وزنها، فهو جارٍ على وزن المصدر مِنَ الفعل الرُّباعيّ، فـ (قِسطاس) على وزن (فعلال)، مِن قسطس، مثل: دِحْراج مِن دَحْرَج، وزِلْزال مِن زَلْزَل[1]، واللَّفظة منه للمُبالغة مِنَ القِسط[2]، وداعي استعمالِ (القسطاس) الذي هو أبلغ مِنَ (القسط): هو الإحسان المطلوبُ مراعاته في الوصايا المذكورة في هذه السّورة.

عِلَّةُ الاكتفاء بوصف القسطاس بـ ﴿ٱلْمُسْتَقِيمِ﴾:

تـمـامُ الإيـفـاء لا يـتـمُّ إلّا باستقامةِ آلةِ الكيل

﴿ٱلْمُسْتَقِيمِ﴾: السَّويُّ مِنَ الأشياء، وهو مشتق مِنَ القَوام، وهو اعتدالُ الذّات، يُقال: قوَّمتُه فاستقام[3]، ولعلَّ الاكتفاءَ باستقامةِ القِسطاسِ عنِ الأمْرِ بإيفاءِ الوزنِ؛ لِما أنَّ عند استقامته لا يُتَصوَّرُ الجَوْرُ غالبًا، بخلافِ الكيلِ؛ فإنَّه كثيرًا ما يقَعُ التَّطفيفُ مع استقامةِ الآلةِ، كما أنَّ الاكتفاءَ بإيفاءِ الكيلِ عنِ الأمْرِ بتعديلِه؛ لِما أنَّ إيفاءَه لا يُتصوَّرُ بدونِ تَعديلِ المكيالِ[4].

بلاغة التّصريح بالوصف مع اشتمال الموصوف عليه:

الاحـتـيـاط الـشّـديـد والـتّـحـرّي في الميزان

إذا كانت كلمة: ﴿بِٱلْقِسْطَاسِ﴾ تؤكّد بمعناها معنى الفعل: ﴿وَزِنُواْ﴾؛ فقد قيل: إنّ القسطاس هو الميزان، أو العدل، أو غير ذلك للتّأكيدِ، فإنّ وصفَ القسطاس بـ ﴿ٱلْمُسْتَقِيمِ﴾ مستفادٌ مِن موصوفِهِ،

(1) الخطيب، التَّفسير القرآنيّ للقرآن: 8/ 485.
(2) ابن عطيَّة، المحرَّر الوجيز: 3/ 455.
(3) ابن عاشور، التَّحرير والتَّنوير: 15/ 99.
(4) أبو السُّعود، إرشاد العقل السَّليم: 5/ 171.

وإنّما صُرِّحَ به "زيادةً في التّأكيد على عدم التّطفيف في الوزن، وهو ما يقتضي الاحتياطَ الشّديدَ والتّحرّي في الميزان؛ لأنّه ممّا يقَع فيه التّطفيف أكثرَ مِنَ الكيل، كما أنّ الميزان هو آلةٌ يَتعامل بها أكثرُ النّاس، وما يشيعُ استعمالُه يجب التّشديدُ على الاحتياط فيه"[1].

سِرُّ فصلِ جملة: ﴿ذَٰلِكَ خَيۡرٞ﴾ عمَّا سبقها:

بيانُ ثمرةِ إيفاء الكيل والوزن بالقسطاس المستقيم

جملة: ﴿ذَٰلِكَ خَيۡرٞ﴾ مُستأنفة، وفُصلت عن سابقتها؛ لاختلافهما في الخبريَّة والانشائيَّة، مع ما فيها مِن معنى التَّعليل والجواب لما سبق، فكأنَّ سائلًا سأل: ما هو جزاء مَن أوفى الكيل، ووزن بالقسطاس المستقيم؟، فجاء الجوابُ بأنَّ ثمرةَ ذلك هي خيريَّة الدّين والدُّنيا، وحُسنُ العاقبةِ في الآخرة[2].

دلالة الإشارة في الآية الكريمة:

الإشارةُ إلى ما سَبَقَ ذِكرُه مِنَ الوصايا والأوامر

الإشارة في جملة: ﴿ذَٰلِكَ خَيۡرٞ﴾ إلى المذكور، وهو الكيل والوزن المُستفاد مِن فِعْلَيْ: ﴿كِلۡتُمۡ وَزِنُواْ﴾[3]، فيعود اسمُ الإشارةِ على خصوص إيفاء الكيل والميزان، فخيره في الدُّنيا لما فيه من إقبال المشتري على البائع، وفي الآخرة بحُسْن العاقبة، وقيل: إنَّ الإشارة راجعة إلى كُلِّ المَذكور، ابتداءً مِن قوله: ﴿لَّا تَجۡعَلۡ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ﴾ [الإسراء: 22] إلى هُنا، والمعنى امتثالُ المأمورات، واجتنابُ المنهيّات، خيرٌ في الدُّنيا وأحسنُ تأويلًا، أي: عاقبة في الآخرة[4]، والأَوْلى بلاغةً وسياقًا أن يكون راجعًا إلى ما قبلَه مباشرة؛ لأنّ هذا ترغيب عظيم في تحقيق المطلوب مِنَ الأمرَين؛ ففي ختمهما بتلك الجملة: "خطابٌ للعقل والقلب؛ للأوّل بالتّنبيه على ما يترتّب على ذلك مِن مكاسب في الدّنيا، وللثّاني (القلب) بما يترتّب على ذلك في العاقبة"[5].

(1) إبراهيم الهدهد، في بلاغة القرآن ولغة العرب، ص: 361.
(2) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 15/ 99.
(3) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 15/ 99.
(4) الصّاويّ، حاشية الصّاويّ على تفسير الجلالين: 2/ 319.
(5) إبراهيم الهدهد، في بلاغة القرآن ولغة العرب، ص: 361.

العدول عنِ المُثّنى إلى المفرد:

الاســتــواء في مضمون الخبر

إذا كان قوله: ﴿ذَٰلِكَ خَيۡرٞ﴾ راجعًا إلى: ﴿وَأَوۡفُواْ ٱلۡكَيۡلَ إِذَا كِلۡتُمۡ﴾، و﴿وَزِنُواْ بِٱلۡقِسۡطَاسِ ٱلۡمُسۡتَقِيمِۚ﴾: كان فيه وضع للمُفرد موضعَ المُثّنى؛ إشارةً إلى استوائهما في الخير والحُسْن، وهذا يعني: أنّهما ظاهران فيهما ظُهورًا بيّنًا، وهذا إبلاغٌ في التّرغيب في تحقيق الأمرين.

نُكْتَةُ تنكيرِ ﴿خَيۡرٞ﴾، ودلالتُه:

الــدّلالــة على عموم وشمول الخير مِن جميع وجوهه ونواحيه

﴿خَيۡرٞ﴾ اسم تفضيل، أي: خيرٌ مِنَ التَّطفيف، أي: فُضِّل على التَّطفيف تفضيلًا؛ لخير الآخرة الحاصل مِن ثواب الامتثال على خير الدُّنيا الحاصلِ مِنَ الاستفضال الذي يُطفِّفُه المُطَفِّف، إذ هو أمانة توجِب الرَّغبةَ في معاملته، والذِّكرَ الجميل[1]، وهو أيضًا أفضل منه في الدُّنيا، لأنَّ انشراح النَّفس الحاصلَ للمَرء مِنَ الإنصاف في الحقِّ أفضلُ مِنَ الارتباح الحاصل له باستفضال شيء مِنَ المال[2]، فبإيفاء الكيلِ والوزنِ العدلِ؛ يرغبُ النّاسُ في معاملتكم، ويثنون عليكم، ولا تتعرّضون لإساءة السُّمعة، أو عقابِ السُّلْطة، فقد ثبت بالتّجربة أنّ التّاجر الثّقةَ الصّدوقَ هو المَحبوبُ الرّابحُ، الذي يُقْبِلُ عليه النّاس، وأنَّ التّاجر الذي يُطَفِّفُ الكيلَ أو الوزنَ هو المَنبوذُ المَبغوضُ الخاسِرُ، الذي يُعْرِضُ النّاس عنه؛ فمَجيءُ اللّفظ مُنَكّرًا دالٌّ على عموم وشمول الخير مِن جميع وجوهه ونواحيه؛ إبلاغًا في التّرغيب في تحقيق الأمرَين الموصوفَين بهذه الكلمة: ﴿خَيۡرٞ﴾.

دلالة مَجيء ﴿وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلٗا﴾ بعد ﴿ذَٰلِكَ خَيۡرٞ﴾:

بــيــانُ وجــوهِ الــعــاقــبــة الــحــمــيــدة في الآجـــل، بعد ذِكْرِ عاقبتِها في العاجل

عَطَفَ جملة: ﴿وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلٗا﴾ على ﴿ذَٰلِكَ خَيۡرٞ﴾ لبيان وجوهِ العاقبة الحميدة في الآجل بعد ذِكْرِ عاقبتها في العاجل، فإنّ عاقبة الوفاء بالعهد وإيفاء الكيل والوزن بالعدل خيرٌ لكم في الدّين

(1) إسماعيل حقّي، روح البيان: 5/ 156.
(2) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 15/ 99.

والدُّنيا، في معاشكم ومعادِكم، وأحسنُ مآلًا و منقلبًا في آخرتكم، فلا تُؤاخَذون أو تعاقبون يومَ القيامة، وكُلٌّ مِنَ الوفاء بالعقود والعهود وإتمام الكيل والميزان قاعدةٌ حضاريّةٌ اجتماعيّةٌ ساميَةٌ، وأساسٌ راسخٌ ضروريٌّ في صَرْح التّعامل بينَ النّاس، يُؤدّي إلى توفير الثّقة والطّمأنينة، ويكون سببًا لتنمية العلاقات وزيادة الكسب والأرباح، ولا ريب عندي في الإيماء بقوله: ﴿وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ إلى مُراعاة الإحسان في تنفيذ الأمر بوفاء الكيل والوزن بالقسطاس المستقيم؛ فإنّ الجزاء مِن جنس العمل، وفي هذا مِن كمال التّرغيب في تنفيذ الأَمْرَين ما فيه.

بلاغةُ صيغةِ التّفضيل: ﴿وَأَحْسَنُ﴾:

الكلامُ المُنصِف إحسانٌ إلى المُخاطَبين

صيغةُ التّفضيل على بابها؛ إبلاغًا في التّرغيبِ في تحقيق الأمر بوفاء الكيل، والوزن بالقسطاس المستقيم؛ بما فيها مِن إيهام أنَّ في التّطفيف خيرًا مطلقَ خيرٍ كما في هَذَين الأمرَين، وأنّ الخيرَ الذي في الأمرَين الإلَهيّين أزيدُ مِنَ الخير الذي في التّطفيف، وهذا ما يُسمَّى بالكلام المُنصِف، قال البقاعيُّ: "وأفعلُ التّفضيل هنا؛ لاستعمال النّصَفَة؛ لإرخاء العنان، أي: على تقدير أن يكون في كلٍّ منهما خير، فهذا الذي أزيد خيرًا، والعاقل لا ينبغي أن يرضى لنفسه بالدّون"(1)، وهذا الأسلوبُ من إحسان اللّه إلى المخاطَبين.

معنى التَّأويلِ ودلالةُ صيغةِ التَّفعيل:

بيان العاقبة الحَسَنة لمَن أوفى الكيلَ وأقسطَ في الوزن

"التَّأويل: تفعيل مِنَ الأَوْلِ، وهو الرّجوع، يقال: أَوّلَه إذا أرْجَعَه، أي: أحسن إرجاعًا، إذا أرجعه المُتأمّل إلى مراجعه وعواقبه، لأنَّ الإنسان عند التّأمّل يكون كالمُنتقل بماهيّة الشَّيء في مواقع الأحوال مِنَ الصَّلاح والفساد، فإذا كانت الماهيّةُ صلاحًا استقرَّ رأي المُتأمِّل

(1) البقاعيّ، نظم الدّرر: 4/ 380.

على ما فيها مِنَ الصَّلاح، فكأنَّه أرجعَها بعد التَّطوافِ إلى مكانها الصّالح بها، وهو مَقرُّها، فأُطلِقَ على استقرار الرّأي بعد التَّأمّل اسمُ التّأويل، على طريقة التَّمثيل، وشاع ذلك حتَّى ساوَى الحقيقةَ"[1].

وقولُه: ﴿وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾ فيه وجهان؛ أحدهما: أَحْسَنُ باطنًا، فيكون الخيرُ ما ظَهَر، وحُسْنُ التّأويل ما بَطَن، والثّاني: أَحْسَن عاقبةً، فلا يبقى على الموفي والوازن تبعةٌ، لا في الدُّنيا ولا في الآخرة.

(1) ابن عاشور، التَّحرير والتَّنوير: 15/ 99.

عنوان الكتاب:
موسوعة التفسير البلاغي، المجلد الثامن والعشرون،
سورة الإسراء من الآية 06 إلى الآية 77
مجمع القرآن الكريم بالشارقة، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
*
التنفيذ والنشر: منشورات القاسمي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
سنة الطبع: 1446هـ - 2024م
©حقوق الطبع والنشر محفوظة لمنشورات القاسمي
الطبعة الأولى: 2024م
*
الفهرسة الوصفية أثناء النشر:
مكتبة الشارقة العامة، هيئة الشارقة للكتاب، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة

227.366
م ق. ت
التفسير البلاغي للقرآن: المجلد الثامن والعشرون، سورة الإسراء من الآية 06 إلى الآية 77
[إشراف مجمع القرآن الكريم، قسم الدراسات والبحوث ؛ المدير العلمي امحمد صافي المستغانمي].-
الشارقة، الإمارات العربية المتحدة : منشورات القاسمي، 2024.
مج. 28 ، 808 صفحة؛ 24x17 سم.
ردمك : 978-9948-768-25-8
يشتمل على ارجاعات ببليوجرافية.
مج. 28 : المجلد الثامن والعشرون، سورة الإسراء من الآية 06 إلى الآية 77.
1-القرآن - تفاسير نحوية 2- القرآن، بديع 3- القرآن، بلاغة 4- القرآن - سور وآيات 5- القرآن-
ألفاظ أ- العنوان ب - مجمع القرآن الكريم (الشارقة، الإمارات العربية المتحدة).
قسم الدراسات والبحوث

الترقيم الدولي : 978-9948-768-25-8
*
إذن طباعة رقم: MC-03-01-9844230 بتاريخ 2024/11/05م،
مكتب تنظيم الإعلام، وزارة الثقافة والشباب، الإمارات العربية المتحدة
*
الفئة العمرية : E
«تم تصنيف وتحديد الفئة العمرية التي تلائم محتوى الكتب وفقاً لنظام التصنيف العمري
الصادر عن المجلس الوطني للإعلام»
*
الطباعة: AL Bony Printing Press - Sharjah, UAE
الإخراج الفني: عاصم محمد زكي «النجار»